

ليس الا في القضية الخارجية والحقيقية لا في مطلق
القضية على ما سبقت الاشارة اليه فالمراد بقوله
لنا لا يجب ان يستدعي وجود الموضوع ان الموجبة
ان كانت خارجية يجب ان يكون موضوعها
موجودا في الخارج محققا وان كانت حتمية
يجب ان يكون موضوعها مقدر الوجود في
الخارج والسالبة لا تستدعي وجود الموضوع
على ذلك التفصيل فظهر الفرق وان دفع الاشكال
وذلك كله اذا لم يكن الموضوع موجودا اما
اذا كان موجودا فالموجبة المعدولة
والسالبة البسيطة مثلا مثلا نقول لان
الموجود اذا سلب عنه الباتت له الالابا
وبالعكس وهو الكلام في الفرق المعنوي واما
اللفظي فهو ان القضية اما ان تكون ثلاثية
او ثنائية فان كانت ثلاثية فالرابطه
اما ان تكون متقدمة على حرف السلب او
خرفة عنه فان تقدمت الرابطه كقولنا زيد
ليس بكاظم تكون موجبة لان من شأن
الرابطه ان تربط ما بعدها بما قبلها فصاعدا
السلب

هذا هو المقصود من قوله ليس الا في القضية الخارجية والحقيقية لا في مطلق القضية على ما سبقت الاشارة اليه فالمراد بقوله لنا لا يجب ان يستدعي وجود الموضوع ان الموجبة ان كانت خارجية يجب ان يكون موضوعها موجودا في الخارج محققا وان كانت حتمية يجب ان يكون موضوعها مقدر الوجود في الخارج والسالبة لا تستدعي وجود الموضوع على ذلك التفصيل فظهر الفرق وان دفع الاشكال وذلك كله اذا لم يكن الموضوع موجودا اما اذا كان موجودا فالموجبة المعدولة والسالبة البسيطة مثلا مثلا نقول لان الموجود اذا سلب عنه الباتت له الالابا وبالعكس وهو الكلام في الفرق المعنوي واما اللفظي فهو ان القضية اما ان تكون ثلاثية او ثنائية فان كانت ثلاثية فالرابطه اما ان تكون متقدمة على حرف السلب او خرفة عنه فان تقدمت الرابطه كقولنا زيد ليس بكاظم تكون موجبة لان من شأن الرابطه ان تربط ما بعدها بما قبلها فصاعدا

هذا هو المقصود من قوله ليس الا في القضية الخارجية والحقيقية لا في مطلق القضية على ما سبقت الاشارة اليه فالمراد بقوله لنا لا يجب ان يستدعي وجود الموضوع ان الموجبة ان كانت خارجية يجب ان يكون موضوعها موجودا في الخارج محققا وان كانت حتمية يجب ان يكون موضوعها مقدر الوجود في الخارج والسالبة لا تستدعي وجود الموضوع على ذلك التفصيل فظهر الفرق وان دفع الاشكال وذلك كله اذا لم يكن الموضوع موجودا اما اذا كان موجودا فالموجبة المعدولة والسالبة البسيطة مثلا مثلا نقول لان الموجود اذا سلب عنه الباتت له الالابا وبالعكس وهو الكلام في الفرق المعنوي واما اللفظي فهو ان القضية اما ان تكون ثلاثية او ثنائية فان كانت ثلاثية فالرابطه اما ان تكون متقدمة على حرف السلب او خرفة عنه فان تقدمت الرابطه كقولنا زيد ليس بكاظم تكون موجبة لان من شأن الرابطه ان تربط ما بعدها بما قبلها فصاعدا

السلب وربط السلب بالاجاب وان تأخرت
عن حرف السلب كقولنا زيد ليس بكاظم
كانت سالبة لان من شأن حرف السلب
ان يرفع ما بعدها عما قبلها فيقال سلب الربط
فكأن القضية سالبة وان كانت ثنائية
فالفرق يكون من وجهين احدهما بالنسبة بان
ينوي اما ربط السلب او سلب الربط وثانيهما
بالاصطلاح على تخصيص بعض الالفاظ بالاجاب
كلفظ غير ولا وبعضها بالسلب كليس واذا قيل
زيد غير كاتب او لا كاتب كانت موجبة
واذا قيل زيد ليس بكاظم كانت سالبة
قوله البحث الرابع في القضايا الخ
نسبة المجهول الى الموضوع سو كانت بالاجاب
او بالسلب لا بد لها من كيفية في نفس الامر
كالضرورة واللا ضرورة والدوام واللا دوام
فان كل نسبة فرضت اذا نسبت الى نفس
الامر اما ان تكون مكيفية بكيفية الضرورة
او بكيفية اللا ضرورة ومن جهة اخرى اما ان
تكون مكيفية بكيفية الدوام او اللا دوام فاذا

هذا هو المقصود من قوله ليس الا في القضية الخارجية والحقيقية لا في مطلق القضية على ما سبقت الاشارة اليه فالمراد بقوله لنا لا يجب ان يستدعي وجود الموضوع ان الموجبة ان كانت خارجية يجب ان يكون موضوعها موجودا في الخارج محققا وان كانت حتمية يجب ان يكون موضوعها مقدر الوجود في الخارج والسالبة لا تستدعي وجود الموضوع على ذلك التفصيل فظهر الفرق وان دفع الاشكال وذلك كله اذا لم يكن الموضوع موجودا اما اذا كان موجودا فالموجبة المعدولة والسالبة البسيطة مثلا مثلا نقول لان الموجود اذا سلب عنه الباتت له الالابا وبالعكس وهو الكلام في الفرق المعنوي واما اللفظي فهو ان القضية اما ان تكون ثلاثية او ثنائية فان كانت ثلاثية فالرابطه اما ان تكون متقدمة على حرف السلب او خرفة عنه فان تقدمت الرابطه كقولنا زيد ليس بكاظم تكون موجبة لان من شأن الرابطه ان تربط ما بعدها بما قبلها فصاعدا